# رؤية نقابة الصيادلة: مراقبة نوعية الأدوية ليكون الصيدلي رجل الأمن الصحيّ

قطعت نِقابة صيادلة لبنان التي تأسّست بتاريخ السابع من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٠ وانتُخِب حينها السادة أديب نحول نقيباً، محمد نجا نائباً للنقيب، محي الدين محمصاني أميناً للسر، فريد مخلوف أميناً للصندوق خيرالله حريق، اديب قدورة، اوهانس شاهينيان، بطرس الجميل، محي الدين رعد أعضاءَ مجلس نِقابة، شوطا كبيراً في مسيرتها الصحية وقدآلت على نفسها المضي في تحقيق أهدافها مجتمعة، معتمدة في ذلك تنفيذ استراتيجية جديدة للعمل النقابي - الصحّي، تقوم على الإنسجام مع مفهوم الشراكة والذي يركّز على المسؤولية الفردية للصيدلي تجاه المواطن وتحت رعاية النِقابة والقانون.

## استراتيجية

إن استراتيجية نِقابة صيادلة لبنان مبنيّة على مبادىء اجتماعية - صحية وركائزها الأساسية هي التالية:

* إظهار دور النقابة كلاعب أساسي في المجتمع، بغية حماية المريض وصحته.
* التشدّد والتأكيد على ضرورة وإلزامية الإنتساب إلى النِقابة
* العمل الجماعي لمصلحة كل الصيادلة المنتمين الى النقابة والمجتمع الصحي
* منع منطق التفرد في ممارسة المهنة، لكن حرية العمل العشوائي تتوقف عند حدود صحة المواطن والمجتمع في آن، تحت مهجر ومقص رقابة النقابة.
* تتميز نِقابة صيادلة لبنان بأن موضوع عملها هو صحة المواطن، لكن لا يوجد مواطن متعافٍ، إلاّ بحماية الصيادلة الزملاء، محافظين بذلك على أسس المهنة مهما كانت.
* تعزيز وتفعيل الإنتماء إلى النِقابة بشعارٍ دائمٍ «معاً من أجل الصيدلي».
* تمكين الصيادلة في مهنتهم وتحويلها إلى رسالةٍ معادلتها، حقوق المواطن، مقابل واجبات الصيدلي.
* المشاركة الفعالة في اجتماعات ودورات ونشاطات تقيمها المنظمات العالمية للصحة
* التطوير الدائم لمفهوم مهنة الصيدلة وممارستها ليصبح عمل نقابة الصيادلة شبيه بهيكلية أفراد الاسرة الواحدة: النقابة هي الأب الذي يدير قوانين المنزل.

الصيدلي الذي هو بمثابة فرد من أفراد الاسرة، فكما يطالب بحقوقه المشروعة من نقابته كذلك عليه واجبات يقدمها للمجتمع، فينتج بذلك الدواء والعلاج الصحيحين وهما نقاط الضعف لدى المواطن المسكين، فلذلك لو غاب عنصر واحد من هذه العناصر لأهتزت ركيزة النقابة التي على أساسها بنيت، والهادفة الى الوصول الى مجتمع صحي سليم.

مهمة النقابة الأولى هي تطبيق القوانين بغية الحفاظ على حقوق أغلبية الزملاء، ومن آخرين قلّة يشوّهون صورة النقابة، اذا وجدوا.

ومن أهدافنا أيضا تحويل الصيدليات الى مراكز صحية - إستشارية وإعطاء العلاج الأكيد الناجع، بدلاً من أن تكون مركزاً تجارياً لبيع السلع لأن الدواء هو حاجة وليس سلعة أو دعاية.

## رؤية

رؤية النقابة تكمن في أصالة النوعية عبر مراقبة نوعية الأدوية، نوعيّة الخدمة الصحيّة، بالشراكة مع الصيدلي ليصبح السلطة الخامسة، فينطبق عليه إسم رجل الأمن الصحيّ.

وإننا إذ نروم ونبغي أن نسير قُدُماً في سبيل إزدهار واستمراريّة النِقابة و العمل النِقابي نعرض التالي كي نضي على بعض من شروط ونقاط

**رؤية النقابة تكمن في أصالة النوعية عبر مراقبة نوعية الأدوية، نوعيّة الخدمة الصحيّة، بالشراكة مع الصيدلي ليصبح السلطة الخامسة، فينطبق عليه إسم رجل الأمن الصحيّ.**



مزاولة مهنة الصيدلة كما والدراسة التي قامت بها النِقابة كي تؤكّد رفضها إعطاء تراخيص لكليّات صيدلة جديدة مع أسبابها الموجبة لهذا الرفض .....

لقد أعطى قانون مزاولة مهنة الصيدلة الحقّ لكل صيدلي في الإنتساب إلى النِقابة إذا ما توافرت لديه شروط محدّدة منصوص عليها بالمواد ٣-٤-٥-٦ من القانون وهي كالتالي:

المادة ٣ :يشترط في الصيدلي اللبناني:

- ان يكون حائزا على شهادة الصيدلة من كليّة حكوميّة للصيدلة او من احدى كليّات الصيدلة غير الحكوميّة شرط أن تكون تلك الشهادة مطابقة تماماً للشهادة التي تعطيها الكليّات المذكورة لأبناء البلاد المنتسبين اليها دون نقصٍ ولا تعديل وأن تكون مثلها مقبولة للعمل في تلك البلاد نفسها وأن تعترف بهذه الكليّات الحكومة اللبنانية.
- أن يكون حائزاً على شهادة البكالوريا اللبنانية - القسم الثاني - أو ما يعادلها.
- أن يكون قد أتم العشرين من عمره.
- أن لا يكون محكوماً عليه بجناية او محاولة جناية من أي نوع كانت أو بجنحة شائنة أو محاولة جنحة شائنة. وتعتبر جنحاً شائنة: السرقة، الإحتيال، سوء الإئتمان، الشك دون مؤونة، الإختلاس، الرشوة، الإغتصاب، التهويل، التزوير، إستعمال المزوّر، الشهادة الكاذبة، اليمين الكاذبة، الجرائم المخلّة بالإخلاق المنصوص عليها في الباب السابع من قانون العقوبات، الجرائم المتعلقة بزراعة المواد المخدّرة، أو الإتجار بها أو تعاطيها.
- أن يجتاز بنجاح إمتحان «الكولوكيوم»: الذي تجريه وزارة الثقافة والتعليم العالي.

المادة ٤: تطبّق على الصيدلي المتجنّس بالجنسيّة اللبنانيّة أحكام المادة الثالثة فور حصوله على الجنسيّة اللبنانيّة.

المادة ٥: يشترط في الصيدلي غير اللبناني من رعايا الدول العربيّة :

- أن تتوافر فيه الشروط المبيّنة في المادة الثالثة
- أن يكون تابعاً لبلدٍ يُعامل الصيادلة اللبنانيين بالمثل هناك وفق اتفاقية في هذا الشأن بين البلدين.
- اذا كان أجنبيَّ الأصل ومتجنّساً بجنسيّة إحدى الدول العربيّة فيجب أن يكون قد مضى خمس سنوات على اكتسابه هذه الجنسيّة.

المادة ٦: يشترط في الصيدلي غير اللبناني، من سائر الجنسيات:

- أن تتوافر فيه الشروط المبيّنة في المادة الثالثة
- أن يكون تابعاً لبلدٍ يُطبّق المعاملة بالمثل على الوجه المبيّن في الفقرة الثانية من المادة الخامسة أعلاه.
- أن يكون قد انقضى على نيله شهادة الصيدلة عشر سنوات على الأقل وعليه، لا يحقّ لأحدٍ أن يزاول مهنة الصيدلة أو أن يتخذ لقب صيدليّ إلا إذا توافرت فيه شروط المواد المذكورة أعلاه كما والمادتين الثالثة والرابعة من قانون إنشاء النِقابة وهي:

**المادة ٣:** لا يحق لأيّ صيدليّ مزاولة مهنة الصيدلة على جميع الأراضي اللبنانيّة إلا إذا كان اسمه مسجلاً في جدول النِقابة.

**المادة ٤:** على من يطلب قيد اسمه في جدول النِقابة أن يكون قاطناً في لبنان وحائزاً على جميع المؤهلات اللازمة لتعاطي مهنة الصيدلة

**عدد الصيادلة الجدد الذين يتسجلون سنويا في النقابة يتجاوز ٤٩٠ صيدليا، علما ان ٨٥٪ منهم يتخرج في الجامعات المتواجدة في لبنان و١٥٪ في الخارج.**

بموجب القوانين المرعيّة.

على الطالب أن يذكر في طلبه إسمه، وكنيته، وجنسيته، وعمره ،وإسم الجامعة التي تخرج فيها، وتاريخ نيله الشهادة ورقمها والقابه العلمية ومحل إقامته أو محل مزاولة مهنته وصورة عن ترخيص وزارة الصحة.

وعليه أن يرفق الطلب برسم الدخول وبالرسم السنوي بكامله.

كما أشرنا أعلاه إحدى غايات نِقابة صيادلة لبنان هي تحقيق أهدافها المهنيّة والعلميّة والإداريّة ولها في هذا المضمار السعي المحمود إلى:

- جمع كلمة الصيادلة والمحافظة على حقوقهم ومصالحهم المشروعة ورفع مستوى مهنتهم والسهر على الواجبات الأدبيّة للصيدلة وكرامتها.
- تأديب الصيادلة الخارجين على قانونها وعلى واجبات المهنة الادبيّة.
- إبداء الرأي في مشاريع القوانين والأنظمة المتعلقة بمهنة الصيدلة بناءً على طلب وزارة الصحة.
- إبداء الرأي في إرسال بعثات الصيدلة كما و حضور المؤتمرات الدوليّة .
- السعي لدى الحكومة لاتخاذ المقرّرات التي تراها مفيدة في المسائل العائدة للصحة العامة.
- السعي لحل النزاعات التي تقع في ما بين الصيادلة أنفسهم، أو بينهم وبين زبائنهم.
- معاونة المحتاجين والعجّزمن الصيادلة أو من عائلاتهم وإنشاء صندوق تقاعدي لضمان الشيخوخة والعجز.

وقد أثمر أيضاً الجهد الدؤوب، على أن يكون لبنان في موقع ريادي في الخارج من خلال تبوّء النقيب الدكتور ربيع حسونة مركز نائب رئيس اتحاد نقابات الصيادلة الفرنكوفون CIOPF وعضواً منتخباً في اللجنة التنفيذية للإتحاد الصيدليّ الدولي FIP. نلفت النظر إلى أنّه سوف يصار إلى انتخاب رئيس اتحاد الصيادلة العرب خلال المؤتمر الصيدلي ال٢٢ لنقابة صيادلة لبنان ومؤتمر اتحاد الصيادلة العرب ال٢٩ في ٢٤ و ٢٥و٢٦ تشرين الاول ٢٠١٤ في بيروت.

## رفض الترخيص لكليات صيدلة

كما أبدت النِقابة رأيها وسجّلت رفضها ولسنين، إعطاء أي ترخيصٍ لأيّة كليّة صيدلة جديدة، ومن أسباب رفضها الموجبة :

- ان عدد خريجي الصيدلة في لبنان قد تجاوز الخط الاحمر، بحيث ان عدد الصيادلة الجدد الذين يتسجلون سنويا في النقابة يتجاوز ٤٩٠ صيدليا، علما ان ٨٥٪ منهم يتخرج في الجامعات المتواجدة في لبنان و١٥٪ في الخارج مما يدحض مقولة أن ترخيص كليات صيدلة جديدة سيوّفر السفر على الطالب اللبناني إلى الخارج ويؤكد أن هنالك إكتفاءً ذاتيّاً للكليات الخمس المرخصّة حالياً في لبنان.
- إن العدد الإجمالي للصيادلة المسجّلين لدى نِقابة الصيادلة قد تجاوز

ال ٦٩٠٠ صيدلانيّاً .

| البلد | عدد الصيادلة لكل ١٠٠٠٠ مواطن |
|---|---|
| لبنان | ١٨,٦٠ |
| قطر | ١١,٧٠ |
| كويت | ٦,٠٠ |
| البحرين | ٥,٨٠ |
| السعودية | ٥,٣٠ |
| الامارات | ٤,٠٠ |
| العراق | ٢,٢٠ |
| تونس | ٢,٢٠ |
| سوريا | ٠,٢٠ |

- إن عدد الصيدليات قد تجاوز ال ٢٧٥٠ صيدليّة وهي نسبة عالية جداً مقارنة مع عدد سكان لبنان (٤,٥٠٠,٠٠٠ نسمة)، لا بل هي الأعلى في العالم.

| البلد | عدد الصيادلة لكل ١٠٠٠٠ مواطن |
|---|---|
| فرنسا | ١٠,٨٧ |
| سويسرا | ١٠,٢٩ |
| اسبانيا | ٩,٧٠ |
| انكلترا | ٦,٧٠ |
| المانيا | ٦,١٩ |
| ايطاليا | ٥,٤٧ |
| قبرص | ٢,٢٢ |

- إن نسبة الصيادلة لكل مواطن لبناني هي ٤ مرات المعدّل المعمول به في العالم. نذكر على سبيل المثال بعض الاحصاءات عن عدد الصيادلة لكل ١٠٠٠٠ مواطن من مراجع عالمية والتي تظهر المستوى المرتفع لهذه الاعداد في لبنان مقارنة بالدول الأخرى إن كان على مستوى المنطقة أو المستوى العالمي:

في بعض بلدان المنطقة (E/٢١٣/WHO-EM/HST):

ي بعض من البلدان الاوروبية

(update ٢٠١٤ European Health for All - April):

إن مدخول الصيدليّ صاحب الصيدليّة شهد انخفاضاً مضطرداً على مدى السنوات الأخيرة، ليصل معدّله الوسطي إلى حوالي ال١٣٥٠ دولاراً أميركياً .

- إن هكذا قرار سيزيد العبء على صندوق التقاعد الذي يغطي ويدعم الصيادلة مما يؤدي إلى عجزه في خلال سنوات قليلة.
- ٤-٥٪ فقط من عدد الصيادلة يعملون خارج لبنان على عكس المهن الأخرى، مما يجعل أي زيادة لأعداد الخرّيجين في السنة زيادة في عدد طالبي العمل في لبنان مع ما يرافق ذلك من ظروف معيشية ومهنية متقهقرة .

لذا فإن قرار ترخيص أيّة كليّة صيدلة جديدة يجب أن يكون مبنيّاً على دراسة الجدوى، ويأخذ بعين الإعتبار أي تهديد قد يطال مهنة الصيدلة ونوعية خدمتها في لبنان، إضافة الى الأخطار الإجتماعيّة والصحيّة الأخرى، حيث سيعود في ما بعد على نِقابة الصيادلة تأمين فرص العمل للصيادلة والعيش الكريم لهم.

وهذه الدراسة يجب ان تبيّن بشكل واضح الحاجة الحقيقية للصيادلة في لبنان، حيث يمكن إضافة الأمور التالية للأسباب المذكورة أعلاه لعدم قبولنا ترخيص أي كلية صيدلة جديدة:

- خيارات محدودة من الإختصاصات للصيادلة.
- عدم تطبيق قوانين مهنة الصيدلة بشكل جدّي مما يرفع بشكل كبير البطالة بين الصيادلة.
- أعداد الصيادلة الخريجين من خارج لبنان.

كما أن واقعنا الحالي يجعل من الضروري، لا بل من الملحّ، ليس فقط عدم الترخيص لاي كلية صيدلة جديدة، لا بل اعتماد مبدأ تحديد أعداد خريجي الصيدلة كما هو معتمد في البلدان المتطورة، بما يتناسب مع حاجة البلاد والتطور العلمي والاجتماعي.

لذا فإن الزرع الجيّد يُحصد إنتاجاً ممتازاً، لذلك نحن كنقابة مصممون على أن تكون نقابتنا نقابة لبنان أساس قوانينها:

- المسؤولية الذاتية وتجاه المريض
- الشفافية في ممارسة المهنة
- السلامة العامة
- الصدق
- التفاني
- الإنصاف
- الحياد
- الإحترام المتبادل بين الزملاء والجمعيات المختصّة
- الإختصاص والخبرة

فعندما تجتمع كل هذه المبادىء، نكون قد وضعنا ميثاق شرف للمهنة لا رجوع عنه، دليل يرافق ويحمي كل صيدلي شريف في عمله، وسيّد مواقفه، وحرّ بآرائه الصائبة، وديمقراطيته المحقة.

الدكتورة اسما صليبا ابي نصر
مستشارة نقيب الصيادلة في لبنان

**إن العدد الإجمالي للصيادلة المسجّلين لدى نِقابة الصيادلة قد تجاوز ال ٦٩٠٠ صيدلانيّاً وعدد الصيدليات قد تجاوز ال ٢٧٥٠ صيدليّة وهي نسبة عالية جدا.**




# المستشفى الاسلامي

طرابلس – لبنان

منذ ١٩٤٦

الملاذ الدائم للمرضى والمصابين والجرحى

منحت صفة المنفعة العامة بموجب مرسوم ٥٣٦ ١٩٩٠/٩/١٠

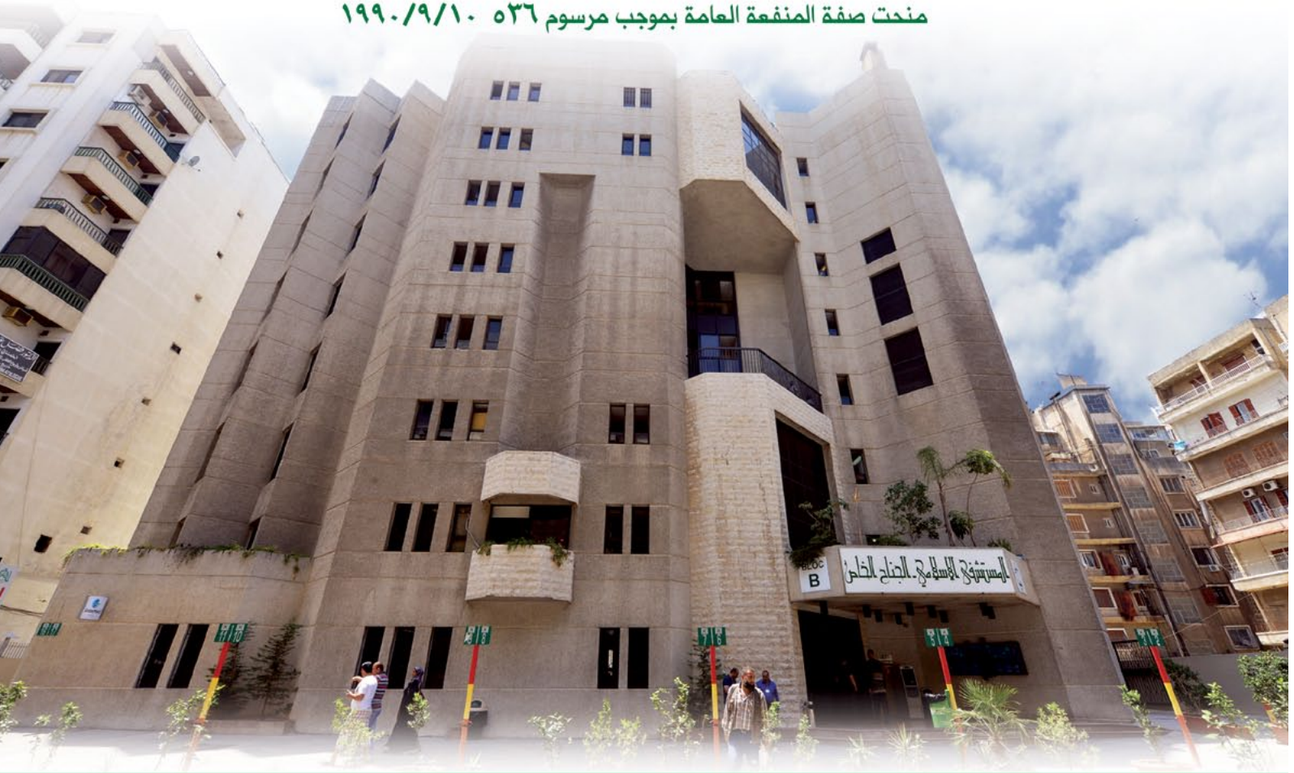


## أقسام المستشفى

الاستشفائية :

١) قسم انعاش حديثي الولادة
٢) قسم الاطفال
٣) قسم التوليد
٤) قسم الصحة
٥) قسم الجراحة العامة
٦) قسم جراحة العظام والتجميل
٧) قسم العناية الفائقة
٨) قسم ترميم القلب
٩) قسم غسل الكلى
١٠) قسم العلاج الكيميائي
١١) قسم الطوارئ
١٢) قسم تفتيت الحصى
١٣) قسم العمليات
١٤) قسم الغيبوبة والشلل والاعاقات والتأهيل
١٥) قسم الانعاش
١٦) مركز النور للعيون

الخدماتية :

١) مدرسة الهدى للتمريض
٢) قسم الصيدلية
٣) قسم الاشعة
٤) قسم العلاج الفيزيائي
٥) قسم المختبر وبنك الدم
٦) قسم المستوصفات
٧) براد الوفيات
٨) قسم الجودة
٩) قسم التغذية

ارقام الهاتف: ٢١٠١٨٦ – ٢١٠٥٣٣ – ٢١٠١٧٩ – ٢١٠٢٦٢ – ٠٦/٢١٠٦٥٩ – الفاكس: ٠٦/٢٠٥٨٧٩

Website : www.islamichospital.org